

## بحار الأنوار

[ 288 ] فقاء عين صحيح (1) وأقطع يد رجل كيف يقام عليهما الحد ؟ قال: إنما أنا رجل

عالم بمباعت الأنبياء ! قال: فأخبرني عن قول اﷺ تعالى لموسى وهارون حين بعثهما إلى فرعون: لعله يتذكر أو يخشى. ولعل منك شك ؟ قال: نعم، قال: فكذلك من اﷺ شك إذ قال: لعله ؟ قال أبو حنيفة: لا علم لي ! قال عليه السلام: تزعم أنك تفتي بكتاب اﷺ ولست ممن ورثه، وتزعم أنك صاحب قياس وأول من قاس إبليس، ولم بين دين الإسلام على القياس، وتزعم أنك صاحب رأي وكان الرأي من رسول اﷺ صلى اﷺ عليه واله صوابا ومن دونه خطأ، لأن اﷺ تعالى قال: احكم بينهم بما أراك اﷺ. ولم يقل ذلك لغيره، وتزعم أنك صاحب حدود ومن أنزلت عليه أولى بعلمها منك، وتزعم أنك عالم بمباعت الأنبياء و لخاتم الأنبياء أعلم بمباعتهم منك، لولا أن يقال دخل على ابن رسول اﷺ فلم يسأله عن شيء ما سألتك عن شيء فقس إن كنت مقيسا. قال: لا تكلمت بالرأي والقياس في دين اﷺ بعد هذا المجلس. قال: كلا إن حب الرئاسة غير تارك كما لم يترك من كان قبلك. تمام الخبر. بيان: غرضه عليه السلام بيان جهله وعجزه عن استنباط الأحكام الشرعية بدون الرجوع إلى إمام الحق. والمقيس لعله اسم آلة أو اسم مكان. وسيأتي شرح كل جزء من أجزاء الخبر في المقام المناسب لذكره، وذكرها هناك موجب للتكرار. 5 - ج: عن عيسى بن عبد اﷺ القرشي، قال: دخل أبو حنيفة على أبي عبد اﷺ عليه السلام فقال: يا أبا حنيفة قد بلغني أنك تقيس، فقال: نعم. فقال: لا تقس فإن أول من قاس إبليس لعنه اﷺ حين قال: خلقتني من نار وخلقته من طين. فقاس ما بين النار والطين، ولو قاس نورية آدم بنورية النار عرف ما بين النورين وضيء أحدهما على الآخر. ايضاح: يحتمل أن يكون المراد بالقياس هنا أعم من القياس الفقهي من الاستحسانات العقلية والآراء الواهية التي لم تؤخذ من الكتاب والسنة، ويكون المراد أن طريق العقل مما يقع فيه الخطأ كثيرا فلا يجوز الاتكال عليه في امور الدين، بل يجب الرجوع في جميع ذلك إلى أوصياء سيد المرسلين صلوات اﷺ عليهم أجمعين وهذا هو الظاهر في أكثر أخبار هذا الباب، فالمراد بالقياس هنا القياس اللغوي، ويرجع قياس \_\_\_\_\_ (1) أي قلع عين صحيح.